

قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٤

بشأن قيد شركة دراية للوساطة التأمينية

بسجل وسطاء التأمين بالهيئة

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) لسنة ٢٠١٣ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتصاريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ، وعلى العقد الابتدائي والنظام الاساسي لشركة دراية للوساطة التأمينية .

وعلى مستخرج السجل التجاري للشركة الصادر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ من مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة بقيد الشركة برقم ٦٩٠٠٧ بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٣ ، وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن ، محضر تأسيس الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٥٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٢ بالموافقة على قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة اعمالاً للأحكام المقررة قانوناً والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .



قرار

مادة (١) : قيد شركة دراية للوساطة التأمينية - ومقرها ١٠٥ شارع عمر بن الخطاب - السبع عمارات - مصر الجديدة - القاهرة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة برقم () .

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة :
الأستاذ / أحمد جمال عز الدين سليمان .

مادة (٤) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب

رئيس الهيئة

(د. محمد معيط)



٤٦٠٧٦

٢٢/١